بدل على الصفر الظاهر ان ذلك يكون من قبيل الكنايه فلو ترك ذكر
الكنايه وقال بعد قوله وكذا كو هيهات الخ بطريق الكنايه لكان اولى
قوله والاجل ان يدعي فيه السبق والزياده كان الظاهر المناسب لما
بعده ان يقول حان ان يدعي فيه السرقه او الاخذ والظاهر ان ذلك
سهو من العباره اي حان ان يدعي فيه السبق فيكون الثاني أُخذ من
الاول على وجه السرقه او غيرها والزياده اى ان احدهما زاد على الاخر
والاخر نقص عنه وكذا المماثله وترك ذكرها لما يعلم بالمقابله [illegible]
ذكرها فيما سياتي ان شاء الله تعالى قوله سلم فيه السبق قوله اذ المعنى
على المضي والمراد لبيد كان فان قيل المعنى وان كان على المضي لان عدل
الى المستقبل قصدا الى الاستمرار وحكايه الحال الماضيه كما يقول
في امثاله احسب بانه لما تحول (?) الزمان بعد اعيد اصحابنا اياهم
يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على حكايه الحال كقوله اني لتعروني
لو جاز الخ في عاله معناه ومعنى بيت ابي الطيب نظير فان ابا تمام
لم يجزم بان الفراق دليل المنيه بل على فرض ان يجاد [illegible] علا واولى
الطيب فالواضح في مثل المتماثلين قول الارجاني لم تبكني الاحرى فراقكم
لما اسر به الى [illegible] هو ذلك البدر الذي اودعته في مسمع القسر مدمعي مودعي
وقول [illegible] في مرسه استنا [illegible] وقايله ما هذه الدرر التي
تساقطها عيناك سمطين سمطين فقلت هي الدر الذي قد حشا به
ابو مضر اذني تساقط من عيني قوله فهو ابعد من الذم فان الشرح
انما هو على تقدير ان لا يكون في الثاني دلاله على السرقه باتفاق الوزن
والقافيه والا فهو مذموم جدا كقول ابي تمام مقيم الظن عندك والاماني

وان

وان قلقت ركابي في البلاد ولا سارت في الافاق الا وحدواك
وقول ابي الطيب واني عنك بعد غد لغاد وقلبي عن فنائك غير غاد
محبك حيثما اتجهت ركابي وضيفك حيث كنت من البلاد قوله
الا الراضه من ابناء الاعراب وقد اشار الى هذا المعنى الامه
الوصي قوله في المطلق تأمل والمقبول كلاهما استعاره مكنيه ولو قيل
ان المقبول فيها واثبات الصقاله تخييليه والثاني ترشيح
لم يكن [illegible] قوله والمعنى وشح كانه لاحقا كونه كنايه
عما يسد الذم قوله عقبان اعلامه اي رايات الممدوح التي هي
كالعقبان قوله واكثر هذه الانواع ونحوها مقبول الطرد الذي
اخرجه بقوله اكثر في استخراج نحوها قوله غلط محض فان
الشرح [illegible] من قبل الشارح العلامه قلت رايت [illegible]
[illegible] عن المصنف [illegible] هذا [illegible]
التلميح بتقديم المهمله على اللام كما في النسبه فالظاهر ان العلامه
تبع المصنف لانه سابق قبله قوله والمذكور في الكتاب مثال التلميح
في النظم الخ قد ذكر امثله الاربعه في الشرح حيث قال والتلميح
الى المثل يعني في النظم كقول عمرو بن كلثوم ومن دون ذلك خرط القتاد
اشار الى المثل السائر ودون عليان القتاده والخرط واما في النثر
والتلميح الى القصه او الى الشعر كقول الحريري بت بليله نابغيه
واما ان يعقوب اشار الى قول النابغه فبت كاني ساورتني
ضئيله من الرقش في انيابها السم ناقع والى قصد يعقوب عليه السلام
والتلميح الى المثل كقول العشي (?) فيا لها من [illegible] اولادها اشار